بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١٧ شوال ١٤٤٦ هجرية
١٦ أبريل ٢٠٢٥ ميلادية

أَيُّهَا السَّاسَةُ وَالْقَادَةُ.. لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ ((١))

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، وَعَلَى آلِهِ، وَصَحْبِهِ، وَمَنْ وَالَاهُ، أَمَّا بَعْدُ:

إِنَّ مَا يَحْدُثُ فِي قِطَاعِ غَزَّةَ مِنْ تَدْمِيرٍ لِكُلِّ الكَوَائِنِ -مِنْ عَدُوٍّ جَبَّارٍ مُجَرَّدٍ عَنِ الرَّحْمَةِ- يَفُوقُ الْخَيَالَ؛ شَابَتْ مِنْهُ نُفُوسُ الصِّغَارِ، وَهَرِمَ مِنْهُ طُمُوحُ الشَّبَابِ، وَقَضَى مِنْهُ الْكِبَارُ، وَمَازَالَتْ عَزِيمَةُ بَنِي قَوْمِي مِنَ السَّاسَةِ وَالْقَادَةِ وَتَصْرِيحَاتُهُمْ الْمُذْعِرَةُ لِعَدُوِّهِمْ تَشِي بِحَالَةِ الظَّفَرِ وَالْانْتِصَارِ؛ وَلِذَا تَرَاهُمْ يُنْكِرُونَ عَلَى مَنْ يُعْلِنُ وَجَعَهُ وَرَغْبَتَهُ فِي الْحَيَاةِ، وَرُبَّمَا قَذَفُوهُ بِالْخِيَانَةِ؛ لِتَجَاهُلِهِ مَظَاهِرَ الانْتِصَارِ الْحَاضِرَةِ فِي كُلِّ سَاحٍ بِزَعْمِهِمْ، وَرُبَّمَا زَادَتْ مُخَالَفَتُهُ فَسَاغَ أَنْ يُعَاقَبَ بِإِعْطَابِ رُكْبَتَيْهِ بِالرَّصَاصِ فِي ظُرُوفٍ لَا يُنَاسِبُ فِي مِثْلِهَا تَنْفِيذُ الْعُقُوبَاتِ؛ لِغِيَابِ مُؤَسَّسَاتِ الْقَضَاءِ عَنْ عَمَلِهَا، وَعَلَى فَرَضِ قِيَامِهَا؛ فَإِنَّهُ لَا يُصَارُ إِلَى ضَرْبِ الرُّكْبَتَيْنِ بِالرَّصَاصِ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْمُثْلَةِ! وَقَدْ نَهَى الشَّارِعُ عَنْهَا فِي الْكَافِرِ؛ فَكَيْفَ بِهَا فِي الْمُسْلِمِ، وَقَدْ فَرَضَ الْإِحْسَانَ مَعَ كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ؛ فَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ، قَالَ: ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: **(إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ)**[(١)]، وَالْإِنْسَانُ أَوْلَى بِالْإِحْسَانِ مِنْ كُلِّ مَخْلُوقٍ حَيٍّ.

وَبَعْدَ هَذَا التَّقْدِيمِ أَقُولُ مُذَكِّرًا السَّاسَةَ وَالْقَادَةَ وَالْعُلَمَاءَ: إِنَّ للهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ حَقَّيْنِ:

أَحَدُهُمَا: إِفْرَادُهُ بِالْعِبَادَةِ؛ وَقَدْ دَلَّتْ عَلَيْهِ نُصُوصُ الْوَحْيِ؛ مِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾ [الذاريات: ٥٦]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ**﴾ [الانبياء: ٢٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ**﴾ [النحل: ٣٦].

وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ فِي جُزْءِ حَدِيثِهِ: **(حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا)**[(٢)].

---

(١) أخرجه: مسلم/صحيحه(١٩٥٥)(٣/ ١٥٤٨).

(٢) أخرجه: البخاري/صحيحه(٢٨٥٦)(٤/ ٢٩)، مسلم/صحيحه(٣٠)(١/ ٤٣).

وَرَهَّبَ الشَّارِعُ الْحَكِيمُ مِنَ الْجُرْأَةِ عَلَى هَذَا الْحَقِّ؛ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]، وَبِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: (الشِّرْكُ بِاللَّهِ، ...)[(١)].

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، ...)[(٢)].

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ)[(٣)].

وَالثَّانِي: حِفْظُ حَقِّ الْعَامَّةِ فِي الدِّينِ وَالنَّفْسِ وَالنَّسْلِ وَالْعَقْلِ وَالْمَالِ؛ وَلَكَ أَنْ تَقُولَ فِي مَنَاحِي حَيَاتِهِمْ كُلِّهَا.. الدِّينِيَّةِ وَالْأَمْنِيَّةِ وَالْاقْتِصَادِيَّةِ وَالْاِجْتِمَاعِيَّةِ وَالصِّحِّيَّةِ وَالتَّعْلِيمِيَّةِ وَغَيْرِهَا، **يَدُلُّ عَلَيْهِ مَا يَأْتِي:**

أَوَّلاً: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، أَيْ: وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلنَّاسِ بِوَحْيٍ مَتْلُوٍّ وَغَيْرِ مَتْلُوٍّ، فِيهِمَا قِوَامُ مَصَالِحِ الْعَالَمِينَ عَلَى تَمَامٍ وَكَمَالٍ، يُؤَيِّدُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ الْمَعْرُوفُ: اسْمُ جِنْسٍ دَخَلَتْ عَلَيْهِ (أَلْ) الْاِسْتِغْرَاقُ؛ فَشَمِلَ كُلَّ مَا تَسْكُنُ بِهِ النَّفْسُ وَتَرْتَاحُ لَهُ وَتَطْمَئِنُ بِهِ مِنَ الْعِبَادَاتِ، وَقَوِيمِ الْعَادَاتِ، وَجَمِيلِ الْأَخْلَاقِ مِمَّا جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ، وَاسْتَحْسَنَتْهُ الْعُقُولُ الْوَاعِيَةُ الدَّرَّاكَةُ، وَالطِّبَاعُ السَّوِيَّةُ السَّلِيمَةُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ الْمُنْكَرُ كَمِثْلِ الْمَعْرُوفِ فِي الْعُمُومِ الْمُسْتَغْرِقِ لِكُلِّ مَا أَنْكَرَتْهُ الشَّرِيعَةُ، وَاسْتَقْبَحَتْهُ الْعُقُولُ الْوَاعِيَةُ، وَالطِّبَاعُ السَّلِيمَةُ.

---

(١) أخرجه: البخاري/صحيحه(٢٦١٥)(٣/ ١٠١٧).

(٢) أخرجه: البخاري/صحيحه (٦٤٧٧)(٦/ ٢٥١٩).

(٣) أخرجه: البخاري/صحيحه(٤٢٠٧)(٤/ ١٦٢٦)، مسلم/صحيحه(٨٦)(١/ ٩٠).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ﴾ أَيْ: وَيُحِلُّ لِأُمَّتِهِ كُلَّ طَيِّبٍ نَافِعٍ مِنَ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالْمَلْبَسِ وَالْمَنْكَحِ وَالْمَرْكَبِ وَالْمَسْكَنِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ أَيْ: وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمْ كُلَّ خَبِيثٍ وَنَجِسٍ وَمَا يَلْحَقُ بِهِمَا مِمَّا يَضُرُّ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ﴾ الْإِصْرُ: حَقِيقَةٌ فِي الثِّقَلِ -بِكَسْرِ الثَّاءِ- الْحِسِّيِّ بِحَيْثُ يَصْعُبُ مَعَهُ التَّحَرُّكُ، وَالْمُرَادُ بِهِ -هُنَا-: التَّكَالِيفُ الشَّاقَّةُ الْمُخْرِجَةُ عِبَادِيَّةً أَوْ عَادِيَّةً، وَالْأَغْلَالُ: جَمْعُ غُلٍّ -بِضَمِّ الْغَيْنِ- وَهُوَ إِطَارٌ مِنْ حَدِيدٍ يُجْعَلُ فِي رَقَبَةِ الْأَسِيرِ وَالْجَانِي، وَيُمْسَكُ بِسَيْرٍ مِنْ جِلْدٍ، أَوْ سِلْسِلَةٍ مِنْ حَدِيدٍ بِيَدِ الْمُوَكَّلِ بِحِرَاسَةِ الْأَسِيرِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ﴾ [غَافِر: ٧١]، وَيُسْتَعَارُ الْغُلُّ لِلتَّكْلِيفِ وَالْعَمَلِ الَّذِي يُؤْلِمُ وَلَا يُطَاقُ.

فَهَذِهِ رِسَالَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْبَشَرِيَّةِ؛ فَقَدْ جَاءَهُمْ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ الْمُتَّسِمَةِ بِالْيُسْرِ وَالسُّهُولَةِ، الْمَانِعَةِ مِنْ كُلِّ مُشِقٍّ مُحْرِجٍ، وَقَدْ أَفْصَحَ عَنْ ذَلِكَ الْوَحْيُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي جُزْءِ حَدِيثِهِ: (فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ)[1]، وَقَالَ ﷺ: (اكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ)[2].

ثَانِياً: عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ)[3].

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَضَعُ اللهُ رَحْمَتَهُ إِلَّا عَلَى رَحِيمٍ) قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، فَكُلُّنَا رَحِيمٌ. قَالَ: (لَيْسَ الَّذِي يَرْحَمُ نَفْسَهُ خَاصَّةً، وَلَكِنِ الَّذِي يَرْحَمُ النَّاسَ عَامَّةً)[4].

---

(١) أخرجه: مسلم/صحيحه (١٣٣٧)(٤/ ١٠٢).

(٢) أخرجه: البخاري/صحيحه (٦٤٦٥)(٨/ ٩٨).

(٣) صحيح، أخرجه: أبو داود/سننه(٤٩٤١)(٤/ ٢٨٥).

(٤) صحيح، أخرجه: البيهقي/شعب الإيمان(١٠٥٤٩)(١٣/ ٤٠٨).

وعَنِ الْحَسَنِ ﷺ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا رَحِيمٌ)، قَالُوا: كُلُّنَا رُحَمَاءُ، قَالَ: (لَيْسَ بِرَحْمَةِ أَحَدِكُمْ خُوَيِّصَتَهُ حَتَّى يَرْحَمَ النَّاسَ)[1].

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خَابَ عَبْدٌ وَخَسِرَ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ رَحْمَةً لِلْبَشَرِ)[2].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ)[3].

مِنْ فَوَائِدِ الْأَحَادِيثِ: أَنَّ أَكْمَلَ الرَّحْمَةِ حِفْظُ حَقِّ الْعَامَّةِ، وَالنُّصْحُ لَهُمْ، وَإِعَانَتُهُمْ، وَتَفْرِيجُ كُرْبَتِهِمْ، وَإِقَالَةُ عَثْرَتِهِمْ، وَدَفْعُ عُسْرَتِهِمْ وَمَا يُعَنِّتُهُمْ، وَيُحَرِّجُهُمْ؛ **قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ:** "الدِّينُ كُلُّهُ يَدُورُ عَلَى الْإِخْلَاصِ لِلْحَقِّ، وَرَحْمَةِ الْخَلْقِ"[4]، **وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ:** "مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَلْحَقَ بِدَرَجَةِ الْأَبْرَارِ وَيَتَشَبَّهَ بِالْأَخْيَارِ؛ فَلْيَنْوِ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ نَفْعَ الْخَلْقِ"[5].

وَقَالَ الْفَخْرُ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "مَجَامِعُ الطَّاعَاتِ: تَعْظِيمُ أَمْرِ اللهِ، وَالشَّفَقَةُ عَلَى خَلْقِ اللَّهِ "[6].

وَقَالَ الطَّاهِرُ ابْنُ عَاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «عِلَّةَ الْإِرْسَالِ -أَيْ: إِرْسَالِ الرُّسُلِ- فِي الْحَقِيقَةِ هِيَ إِرَادَةُ الصَّلَاحِ وَرَحْمَةُ الْخَلْقِ»[7].

وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: "فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الْحَضُّ عَلَى اسْتِعْمَالِ الرَّحْمَةِ لِلْخَلْقِ كُلِّهِمْ، كَافِرِهِمْ وَمُؤْمِنِهِمْ، وَلِجَمِيعِ الْبَهَائِمِ، وَالرِّفْقِ بِهَا، وَأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا يَغْفِرُ اللهُ بِهِ الذُّنُوبَ، وَيُكَفِّرُ بِهِ الْخَطَايَا، فَيَنْبَغِي لِكُلِّ مُؤْمِنٍ عَاقِلٍ أَنْ يَرْغَبَ فِي الْأَخْذِ بِحَظِّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، وَيَسْتَعْمِلُهَا فِي أَبْنَاءِ جِنْسِهِ، وَفِي كُلِّ حَيَوَانٍ، فَلَمْ يَخْلُقْهُ اللهُ عَبَثًا، وَكُلُّ أَحَدٍ مَسْؤُولٍ عَمَّا اسْتُرْعِيَهُ وَمَلَكَهُ مِنْ إِنْسَانٍ أَوْ بَهِيمَةٍ لَا تَقْدِرُ عَلَى النُّطْقِ، وَتَبْيِينِ مَا بِهَا مِنَ

---

(١) صحيح مرسل، أخرجه: المروزي/ زوائد الزهد(١/ ٣٥٢).

(٢) حسن، أخرجه: الدولابي/ الكنى والأسماء(٩٧١) (٢/ ٥٣٥).

(٣) حسن، أخرجه: الإمام أحمد/ مسنده(٩٧٠٢) (١٥/ ٤٣٩).

(٤) انظر: ابن تيمية/مجموع الفتاوى(٢٨/ ٣٦١).

(٥) ابن تيمية/ الإيمان الأوسط - شرح حديث جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ في الإسلام والإيمان والإحسان(ص٦٠٩).

(٦) الفخر الرازي/ التفسير الكبير (٣٠/ ٧٤٦).

(٧) الطاهر ابن عاشور/التحرير والتنوير(٢٥/ ٢٨٢).

الضُّرِّ، وَكَذَلِكَ يَنْبَغِي أَنْ يَرْحَمَ كُلَّ بَهِيمَةٍ، وَإِنْ كَانَتْ فِي غَيْرِ مُلْكِهِ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الَّذِي سَقَى الْكَلْبَ الَّذِى وَجَدَهُ بِالْفَلَاةِ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مُلْكًا، فَغَفَرَ اللهُ لَهُ"[1].

وَشُدِّدَ الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ يَعْتَدِي عَلَى حَقِّ الْعَامَّةِ وَلَوْ بِالتَّسَبُّبِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ [المائدة: ٣٣].

مِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ: تَعْظِيمُ حَقِّ الْعَامَّةِ، يُنْبِيكَ عَنْهُ: أَنَّ اللهَ تَعَالَى سَمَّى الِاعْتِدَاءَ عَلَيْهِ مُحَارَبَةً للهِ وَلِرَسُولِهِ، وَقَدْ تَفَاوَتَتِ الْعُقُوبَةُ فِي الْآيَةِ؛ لِتَفَاوُتِ الْجَرِيمَةِ.

وَقَدْ أَمَرَ الْوَحْيُ بِاتِّقَاءِ مَا يُؤْذِي النَّاسَ وَلَوْ فِي مَشَامِّهِمْ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(اتَّقُوا اللَّعَّانَيْنِ قَالُوا: وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ)**[2].

وَقَدْ سُمِّيَ لَعَّانًا؛ تَسْمِيَةً لِلشَّيْءِ بِاسْمِ مُسَبَّبِهِ؛ وَهُوَ إِيذَاءُ الْمَارَّةِ وَالْجُلُوسِ فِي أَمَاكِنِ الظِّلِّ بِخَبِيثِ رَائِحَةِ الْخِرَاءِ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَتَسَبَّبُ بِإِيذَائِهِمْ فِي أَنْفُسِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ وَبُيُوتِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَجَمِيعِ مَصَالِحِهِم بِإِذْعَارِ عَدُوِّهِمْ الْجَبَّارِ الصَّلِفِ.

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ؛ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، ...)**[3].

دَعْوَةٌ مَخُوفَةٌ دَعَا بِهَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى وُلَاةِ الْأَمْرِ الَّذِينَ يَشُقُّونَ عَلَى رَعِيَّتِهِمْ، وَيَتَسَبَّبُونَ لَهُمْ بِمَا يُعَنِّتُهُمْ أَنْ يَأْخُذَهُمُ اللهُ بِمِثْلِ مَا كَانَ مِنْهُمْ فِي رَعِيَّتِهِم مِنَ الْمَشَقَّةِ وَالْحَرَجِ، فِي النَّفْسِ بِالْمَرَضِ وَالْقَلَقِ الدَّائِمِ، أَوْ فِي الْبَدَنِ بِسَيِّءِ السَّقَمِ، أَوْ فِي الْأَهْلِ وَالْوَلَدِ، أَوْ فِي سُوءِ الْخَاتِمَةِ، نَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ.

---

(١) ابن بطال/ شرحه على البخاري(٩/٢١٩).

(٢) أخرجه: مسلم/صحيحه(٢٦٩)(١/ ١٥٦).

(٣) أخرجه: مسلم/صحيحه(١٨٢٨)(٦/ ٧).

وَعَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْحُطَمَةُ. فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ)**[1].

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: "الْحُطَمَةُ: هُوَ الْعَنِيفُ فِي رَعِيَّتِهِ، لَا يَرْفِقُ بِهَا فِي سَوْقِهَا وَمَرْعَاهَا؛ بَلْ يَحْطِمُهَا فِي ذَلِكَ وَفِي سَقْيِهَا وَغَيْرِهِ، وَيَزْحَمُ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ بِحَيْثُ يُؤْذِيهَا وَيَحْطِمُهَا"[2].

وَالْمُرَادُ مِنْهُ فِي الْحَدِيثِ وَلِيُّ الْأَمْرِ أَوْ ذُو الْمَسْئُولِيَةِ الْعَامَّةِ الَّذِي يُحْرِجُ رَعِيَّتَهُ وَيَظْلِمُهُمْ، وَيُكَلِّفُهُمْ مَا يُعَنِّتُهُمْ، وَيَفْتِنُهُمْ فِي دِينِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ، وَلَا يَجْهَدُ فِي دَفْعِ مَا يَضُرُّهُمْ، فَهُوَ شَرُّ الرُّعَاةِ وَأَشْقَاهُمْ عِنْدَ اللهِ.

وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ)**[3].

الْحَدِيثُ خَبَرٌ عَنْ سُنَّةِ اللهِ فِي الْوُلَاةِ الْقُسَاةِ؛ أَنَّ اللهَ يَقْتَصُّ مِنْهُمْ بِمِثْلِ صَنِيعِهِمْ، فَكَمَا لَمْ يَرْحَمُوا رَعِيَّتَهُمْ وَلَمْ يَدْفَعُوا عَنْهُمْ مَا يَفْتِنُهُمْ، وَلَمْ يَنْصَحُوا لَهُمْ، وَلَمْ يُحِيطُوهُمْ بِمَا يَنْفَعُهُمْ، يُقَاصِصُهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعُقُوبَةٍ مِنْ جِنْسِ عَمَلِهِمْ فَيَحْرِمُهُمْ رَحْمَتَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

وَعَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **(إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ؛ فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)**[4].

قَوْلُهُ: **(يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللهِ بِغَيْرِ حَقٍّ)** أَيْ: يَتَصَرَّفُونَ بِمَالِ الْمُسْلِمِينَ بِالْبَاطِلِ، وَقَدْ سَمَّى النَّبِيُّ ﷺ مَالَ الْمُسْلِمِينَ -فِي الْحَدِيثِ- مَالَ اللهِ؛ لِتَهَابَهُ الْأَنْفُسُ وَلَا تَخُوضُ فِيهِ بِالْحَرَامِ، وَهَذَا يَجْرِي عَلَى مَصَالِحِ دِينِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ وَأَعْرَاضِهِمْ بِالْأَوْلَى.

فَالْقَائِدُ الَّذِي يُرِيدُ هَنَاءَةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ هُوَ الَّذِي يَتَحَرَّى لِرَعِيَّتِهِ كُلَّ نَافِعٍ مَلِيحٍ، وَيَدْرَأُ عَنْهَا كُلَّ ضَارٍّ قَبِيحٍ، وَيَرْفِقُ بِهِمْ، وَلَا يَبْتَلِيهِمْ بِمَا يَفْتِنُهُمْ، فَمَنْ وَفَّى؛ فَلَهُ الْأَجْرُ الْمُرِيحُ، وَمَنْ قَصَّرَ؛ فَلَهُ الْمَآلُ الْفَضِيحُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿**وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا**﴾ [المائدة: ٣٣].

---

(١) أخرجه: مسلم/سننه(١٨٣٠)(٦/ ٩).

(٢) النووي /شرحه على مسلم (١٢/ ٢١٦).

(٣) صحيح، أخرجه: البخاري/الأدب المفرد(٩٦)(ص ٤٨).

(٤) أخرجه: البخاري/صحيحه(٢٩٥٠)(٣/ ١١٣٥).

أَيُّهَا السَّاسَةُ وَالْقَادَةُ.. لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ ((٢))

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ مَا يَحْدُثُ فِي قِطَاعِ غَزَّةَ مِنْ تَدْمِيرٍ وَتَقْتِيلٍ وَتَشْوِيهٍ وَتَشْرِيدٍ مَعْزُومٌ عَلَى فِعْلِهِ مِنْ عَدُوِّنَا شِئْنَا أَمْ أَبَيْنَا، فَعَاجَلْنَاهُ بِحَدَثِ السَّابِعِ مِنْ أُكْتُوبَرِ؟

فَالْجَوَابُ: لَا يَسُوغُ لَكُمْ هَذَا، إِذْ كَانَ عَدُوُّنَا مَشْغُولاً عَنَّا بِقَدْرٍ مَا، وَقَدْ عَلِمْتُمْ مِنْ طَرِيقَتِهِ إِبَّانَ السَّنَوَاتِ الْخَوَالِي أَنَّهُ لَا يُعْمِلُ فِينَا طَائِرَاتِهِ وَصَوَارِيخَهُ الْمُوَجَّهَةَ، وَلَا يَجُوسُ دِيَارَنَا بِدَبَّابَاتِهِ إِلَّا بِفِعْلٍ مِنْ أَحْزَابِ الْمُقَاوَمَةِ يُذْعِرُهُ، لَا لِنَزَاهَةٍ فِيهِ؛ فَهُوَ مُجَرَّدٌ عَنْ ذَلِكَ، وَهُوَ أَشَدُّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا.

وَلَا يَحْسُنُ أَنْ يَطْلُبَ الْمُؤْمِنُ لِنَفْسِهِ وَ أَهْلِهِ الْابْتِلَاءَ، وَلَا أَنْ يَتَسَبَّبَ بِهِ؛ بَلْ وَلَا يَتَمَنَّاهُ بِقَلْبِهِ، وَيَدْعُو لِنَفْسِهِ وَأَهْلِهِ بِدَوَامِ الْعَافِيَةِ؛ لِمَا عُلِمَ مِنْ سُنَّةِ اللهِ الْقَدَرِيَّةِ الْكَوْنِيَّةِ أَنَّ الِابْتِلَاءَ إِذَا أُلْقِيَ عَلَى الْمُؤْمِنِ أُعِينَ عَلَيْهِ، وَإِذَا طَلَبَهُ وُكِلَ إِلَيْهِ، وَيَتَأَكَّدُ قُبْحُ التَّسَبُّبِ بِالِابْتِلَاءِ وَالتَّحَرُّشِ بِالْأَعْدَاءِ فِي حَالِ غِيَابِ الْقُوَّةِ الْمُؤَهِّلَةِ لِدَفْعِهِمْ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ)**[1]، وَالتَّمَنِّي عَمَلُ قَلْبٍ، وَالْعَدُوُّ هُوَ مَنْ يُنَاصِبُكَ الْعَدَاءَ، وَيَحْرِصُ عَلَى إِلْحَاقِ الضُّرِّ بِكَ.

وَالْمَعْنَى: لَا تَتَمَنَّ بِقَلْبِكَ لِقَاءَ عَدُوِّكَ الْحَرْبِيِّ، وَسَلِ اللهَ دَوَامَ الْعَافِيَةِ؛ فَاقْتَضَى بِمَفْهُومِهِ الْمُوَافِقِ النَّهْيَ عَنْ طَلَبِ لِقَائِهِ بِالْفِعْلِ.

---

(١) أخرجه: البخاري/صحيحه(٦٨١٠)(٦/ ٢٦٤٤).

أَيُّهَا السَّاسَةُ وَالْقَادَةُ.. لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ ((٣))

فَإِنْ قِيلَ: هَذَا مَصْرُوفٌ إِلَى جِهَادِ الطَّلَبِ، وَلَا كَذَلِكَ جِهَادُ الدَّفْعِ الَّذِي يَلْزَمُ فِيهِ دَفْعُ الْعَدُوِّ مِمَّنْ يُطِيقُهُ رَجُلاً كَانَ أَوْ امْرَأَةً، حُرّاً أَوْ عَبْداً، صَغِيراً أَوْ كَبِيراً، مَدِيناً أَوْ دَائِناً أَوْ غَيْرَهُمْ، وَلَا يَلْزَمُ اسْتِئْذَانُ أَحَدٍ، وَلَا يَنْفَكُّ وُجُوبُ الدَّفْعِ عَنْ أَحَدٍ وَلَوْ أَدَّى إِلَى الْإِحَاطَةِ بِالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَقَدْ جَرَتْ بِهَذَا أَقْلَامُ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ **ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ:** "وَهَذَا يَجِبُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مَعَ الْقِلَّةِ وَالْكَثْرَةِ، وَالْمَشْيِ وَالرُّكُوبِ"[(١)]، **وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ:** "وَأَمَّا قِتَالُ الدَّفْعِ فَهُوَ أَشَدُّ أَنْوَاعِ دَفْعِ الصَّائِلِ عَنِ الْحُرْمَةِ وَالدِّينِ فَوَاجِبٌ إجْمَاعًا، فَالْعَدُوُّ الصَّائِلُ الَّذِي يُفْسِدُ الدِّينَ وَالدُّنْيَا لَا شَيْءَ أَوْجَبَ بَعْدَ الْإِيمَانِ مِنْ دَفْعِهِ فَلَا يُشْتَرَطُ لَهُ شَرْطٌ؛ بَلْ يُدْفَعُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ"[(٢)]، **وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ:** «وَقِتَالُ الدَّفْعِ مِثْلُ أَنْ يَكُونَ الْعَدُوُّ كَثِيرًا لَا طَاقَةَ لِلْمُسْلِمِينَ بِهِ، لَكِنْ يُخَافُ إنِ انْصَرَفُوا عَنْ عَدُوِّهِمْ عَطَفَ الْعَدُوُّ عَلَى مَنْ يُخَلَّفُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ فَهُنَا قَدْ صَرَّحَ أَصْحَابُنَا بِأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَبْذُلُوا مُهَجَهُمْ وَمُهَجَ مَنْ يُخَافُ عَلَيْهِمْ فِي الدَّفْعِ حَتَّى يَسْلَمُوا، وَنَظِيرُهَا أَنْ يَهْجُمَ الْعَدُوُّ عَلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ وَتَكُونَ الْمُقَاتِلَةُ أَقَلَّ مِنَ النِّصْفِ، فَإِنْ انْصَرَفُوا اسْتَوْلَوْا عَلَى الْحَرِيمِ؛ فَهَذَا وَأَمْثَالُهُ قِتَالُ دَفْعٍ لَا قِتَالَ طَلَبٍ، لَا يَجُوزُ الِانْصِرَافُ فِيهِ بِحَالٍ»[(٣)].

فَالْجَوَابُ: إِنَّ مِنَ النَّصَفَةِ وَأَمَانَةِ الْعَزْوِ أَنْ يُحَاطَ بِعِلْمِ الْفَقِيهِ فِي الْمَوْضُوعِ الْوَاحِدِ، وَتُجْمَعَ أَقْوَالُهُ فِيهِ، ثُمَّ يُتَأَمَّلُ كُلُّ قَوْلٍ ضِمْنَ سِيَاقِهِ الَّذِي وَرَدَ فِيهِ، فَقَدْ يَكُونُ لِلْفَقِيهِ أَقْوَالٌ تَبْدُو مُتَعَاكِسَةً، وَقَدْ تَكُونُ لَهُ مُؤَلَّفَاتٌ مُتَقَدِّمَةٌ، وَأُخْرَى مُتَأَخِّرَةٌ، فَإِذَا رَاعَيْتَ هَذَا السَّبِيلَ؛ فُتِحَ عَلَيْكَ بِمَعْرِفَةِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ مِنْ قَوْلٍ، وَقَدْ يُفْتَحُ عَلَيْكَ بِتَوْجِيهِ أَقْوَالِهِ إِلَى مَذْهَبٍ تَسْتَدْفِعُ بِهِ مَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مِنَ التَّنَاقُضِ، فَإِنَّ ابْنَ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ الَّذِي قَالَ مَا قَدَّمْنَا، فَقَدْ **قَالَ أَيْضاً:** "فَمَنْ كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَرْضٍ هُوَ فِيهَا مُسْتَضْعَفٌ، أَوْ فِي وَقْتٍ هُوَ فِيهِ مُسْتَضْعَفٌ؛ فَلْيَعْمَلْ بِآيَةِ الصَّبْرِ وَالصَّفْحِ عَمَّنْ يُؤْذِي اللهَ وَرَسُولَه مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُشْرِكِينَ"[(٤)].

---

(١) ابن تيمية/ السياسة الشرعية (ص١٠٣).

(٢) ابن تيمية/ الفتاوى الكبرى (٥/ ٥٣٨).

(٣) ابن تيمية/الفتاوى الكبرى(٥/ ٥٣٩).

(٤) ابن تيمية / الصارم المسلول على شاتم الرسول (٢٢١).

وَقَالَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "فَلَا رَأْيَ أَعْظَمَ ذَمًّا مِنْ رَأْيٍ أُرِيقَ بِهِ دَمُ أُلُوفٍ مُؤَلَّفَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَمْ يَحْصُلْ بِقَتْلِهِمْ مَصْلَحَةٌ لِلْمُسْلِمِينَ، لَا فِي دِينِهِمْ وَلَا فِي دُنْيَاهُمْ؛ بَلْ نَقَصَ الْخَيْرُ عَمَّا كَانَ، وَزَادَ الشَّرُّ عَلَى مَا كَانَ"[1].

فَالتَّوْجِيهُ عِنْدِي أَنَّ كَلَامَ الْإِمَامِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ الْمُتَقَدِّمَ مَصْرُوفٌ إِلَى حَالِ عَزْمِ الْعَدُوِّ عَلَى اسْتِئْصَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَعَذَّرَ عَلَيْهِمُ النَّجَاةُ بِتَخَنْدُقٍ أَوْ تَحَصُّنٍ أَوْ تَحَرُّفٍ أَوْ مَالٍ، فَكَانُوا -وَالْحَالَةُ هَذِهِ- أَمَامَ خِيَارَيْنِ أَنْ يَسْتَسْلِمُوا لِعَدُوِّهِمْ فَيُذْبَحُوا كَالنِّعَاجِ، أَوْ يَدْفَعُوهُ بِالْمُتَاحِ وَلَوْ بِالنِّعَالِ وَالثِّيَابِ حَتَّى الشَّهَادَةِ؛ فَلَزِمَهُمُ الثَّانِي دُونَ الْأَوَّلِ اتِّفَاقاً.

وَالْحَقُّ أَنَّنَا فِي فِلَسْطِينَ لَسْنَا فِي حَالِ اصْطِلَامٍ (اسْتِئْصَالٍ)، وَلَا أَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ وُجُودِ عَدَدٍ مِنْ أَهْلِنَا فِي شَمَالِ فِلَسْطِينَ فِي مُدُنٍ وَبَلْدَاتِ الثَّمَانِيَةِ وَأَرْبَعِينَ وَالْقُدْسِ لَهُمْ حُقُوقٌ، السَّاسَةُ أَعْلَمُ بِهَا مِنَّا، وَوَجُودِ عَدَدٍ أَكْبَرَ فِي مُدُنِ الضِّفَةِ وَمُخَيَّمَاتِهَا تَحْتَ إِدَارَةِ السُّلْطَةِ الْفِلِسْطِينِيَّةِ لَهُمْ حُقُوقٌ، السَّاسَةُ أَعْلَمُ بِهَا مِنَّا، وَثَمَّةَ تَنْسِيقَاتٌ مُتَنَوِّعَةٌ يَتَحَصَّلُ عَلَيْهَا شَرَائِحُ مِنْ أَهْلِنَا فِي الْقِطَاعِ وَالضِّفَةِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ، أَوْسَعُهَا التَّنْسِيقُ الْعُمَّالِيُّ لِعَشَرَاتِ الْأُلُوفِ مِنْ أَهْلِ الضِّفَةِ وَالْقِطَاعِ يَعْمَلُونَ فِي الْمَيَادِينِ الْمَدَنِيَّةِ، وَقَدْ يَبِيتُونَ أَيَّاماً وَأَسَابِيعَ فِي مَحَالِّ عَمَلِهِمْ، ثُمَّ يَعُودُونَ، وَمِنْهَا التَّنْسِيقُ الطِّبِّيُّ الَّذِي يُمْنَحُ الْمَرِيضُ عَلَى ضَوْئِهِ الْعِلَاجَ فِي بَعْضِ مَشَافِي عَدُوِّهِمْ، وَمِنْهَا التَّنْسِيقُ التِّجَارِيُّ الَّذِي يَسْمَحُ لِبَعْضِ التُّجَارِ أَنْ يَشْهَدُوا مَنَافِعَهُم فِي أَسْوَاقِ عَدُوِّهِمْ، وَمِنْهَا التَّنْسِيقُ بِغَرَضِ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَهَذِهِ حَقَائِقُ يَعْلَمُهَا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ فِلَسْطِينَ، وَالسَّاسَةُ أَعْلَمُ بِتَفَاصِيلِهَا مِنَّا، كُلُّ ذَلِكَ يَشِي بِأَنَّنَا لَسْنَا مَعَ عَدُوِّنَا فِي حَالِ اصْطِلَامٍ وَاسْتِئْصَالٍ، **وَالتَّكْيِيفُ الْحَقُّ لِوَاقِعِنَا فِي الْقِطَاعِ وَالضِّفَةِ أَنَّنَا فِي حَالِ حِصَارٍ،** فَيَسَعُنَا فِي وَاقِعِنَا هَذَا مَا وَسِعَ النَّبِيَّ ﷺ فِي حِصَارِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ -قُرَيْشٍ وَغَطَفَانَ وَقُرَيْظَةَ-، وَقَدْ نَأَى بِنَفْسِهِ وَالْجُنْدِ عَنِ الْبُيُوتِ وَالذُّرِّيَةِ؛ لِيَكُونُوا بِأَمْنٍ وَأَمَانٍ مِنْ ضِرَابِ الْعَدُوِّ، ثُمَّ حَفَرَ وَأَصْحَابُهُ الْخَنْدَقَ؛ اسْتِدْفَاعاً لِشَرِّ عَدُوِّهِمْ، وَحَاوَلَ دَفْعَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ (وَهُمْ غَطَفَانُ) بِمَالٍ، وَمَنَعَ أَصْحَابَهُ مِنْ إِذْعَارِ الْأَحْزَابِ بِأَيِّ سُلُوكٍ اسْتِفْزَازِيٍّ يَسْتَظْهِرُ حَمِيَّتَهُمْ وَحَمَاقَتَهُمْ وَإِصْرَارَهُمْ عَلَى حَرْبِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَقَدْ أَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عِبَادَهُ بِالتَّأَسِّي بِنَبِيِّهِ ﷺ بِأَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَتَقْرِيرَاتِهِ.

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا؛ عُلِمَ أَنَّ إِذْعَارَ عَدُوِّنَا الْجَبَّارِ عَلَيْنَا فِي السَّابِعِ مِنْ أُكْتُوبَرَ كَانَ مُخَالِفاً لِهَدْيِ نَبِيِّنَا ﷺ.

---

(١) ابن تيمية / منهاج السنة النبوية (٦/١١٣).

أَيُّهَا السَّاسَةُ وَالْقَادَةُ.. لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ ((٤))

فَإِنْ قِيلَ: شُرِعَ الْجِهَادُ لِلشَّهَادَةِ؛ فَإِنَّهَا كَرَامَةٌ وَأَيُّ كَرَامَةٍ؛ يُنْبِيكَ عَنْ ذَلِكَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ، وَلَوْ لَمْ تَكُنْ كَرَامَةً؛ لَوَسِعَ الْغُلَامَ الفِرَارُ وَمُلَازَمَةُ الدَّعْوَةِ وَلَوْ سِرًّا حَتَّى يَشْتَدَّ عُودُهُ، وَلَمَّا أَقَرَّ النَّبِيُّ ﷺ انْغِمَاسَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ فِي جُمُوعِ الْكُفْرِ حَالَ الْحَرْبِ؟

فَالْجَوَابُ: الشَّهَادَةُ كَرَامَةٌ لَا شَكَّ، وَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَتَحَرَّاهَا فِي غِبْطَةٍ، وَدَلِيلُ هَذَا ظَاهِرٌ مِنْ أَحْكَامِ الْجِهَادِ وَالْإِعْدَادِ وَالتَّحَرُّفِ وَالتَّحَيُّزِ وَالْفِرَارِ حَالَ الضَّعْفِ، وَالدُّعَاءِ بِالنَّصْرِ وَالْعَافِيَةِ، وَخَيْرِيَّةِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ، وَقَدْ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ η، أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: **(مَنْ طَالَ عُمُرُهُ، وَحَسُنَ عَمَلُهُ)**[(١)]، عَلَى أَنَّ هَذَا مَا يُرَاعِيهِ رِجَالُ الْمُقَاوَمَةِ فِي قِطَاعِنَا مِنِ اسْتِتَارِهِمْ فِي الْأَنْفَاقِ وَالْبُيُوتِ وَالْمَرَاكِزِ وَالْمُؤَسَّسَاتِ؛ لِتَطُولَ نِكَايَتُهُمْ فِي عَدُوِّهِمْ؛ إِذْ لَوْ كَانَتِ الشَّهَادَةُ مَقْصُودَةً لِذَاتِهَا فِي غَيْرِ غِبْطَةٍ؛ لَمَا سَاغَ مِنْهُمْ ذَلِكَ، عَلَى أَنَّ حَادِثَةَ أَصْحَابِ الْأُخْدُودِ لَمْ تَكُنْ فِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ بَلْ كَانَتْ فِي أُمَّةٍ غَابِرَةٍ، وَهِيَ مِنْ شَرْعِ مَنْ قَبْلَنَا، وَقَدْ ذَكَرَهَا اللَّهُ فِي سُورَةِ الْبُرُوجِ مَوْعِظَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، وَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا زَادًا يَحْمِلُ أَصْحَابَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ وَالثَّبَاتِ عَلَى الدِّينِ وَلَوْ أَفْضَى بِالْمُبْتَلَى الْمُسْتَرْشِدِ إِلَى الْهَلَاكِ، **وَقَدْ عَدَّهَا بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ -مِنهُمُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَالِكِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ- مَنْسُوخَةً فِي شَرِيعَتِنَا، وَقَالَ:** "وَهَذَا مَنْسُوخٌ عِنْدَنَا حَسَبَ مَا تَقَرَّرَ فِي سُورَةِ النَّحْلِ"[(٢)].

وَلَعَلَّ الَّذِي دَعَاهُ إِلَى الْقَوْلِ بِالنَّسْخِ: عَدَمُ جَوَازِ فِعْلِ الْغُلَامِ فِي شَرِيعَتِنَا أَنَّهُ دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ فَقُتِلَ، وَأَرْشَدَ الْمَلِكَ إِلَى كَيْفِيَّةِ قَتْلِ نَفْسِهِ، كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ يُلْقِيَ الْمُسْلِمُ بِنَفْسِهِ فِي النَّارِ الْمُحْرِقَةِ، فَضْلًا عَنْ أَنْ يُلْقِيَ صَغِيرَهُ فِيهَا كَمَا فَعَلَتِ الْمَرْأَةُ بِنَفْسِهَا وَوَلَدِهَا، **وَقَدْ اعْتَذَرَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْمُفْهَمِ لَهُمْ مِنْ وَجْهَيْنِ:**

---

(١) صحيح، أخرجه: الترمذي/سننه(٢٣٢٩)(٤/ ٥٦٥).

(٢) ابن العربي/أحكام القرآن(٤/ ٣٧٤).

أَحَدِهِمَا: أَنَّ الْغُلَامَ غَيْرُ مُكَلَّفٍ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ، وَلَوْ سَلَّمْنَا أَنَّهُ مُكَلَّفٌ؛ لَكَانَ الْعُذْرُ عَنْ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ الرَّاهِبَ يُقْتَلُ، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ دَلَالَتِهِ عَلَيْهِ قَتْلُهُ.

وَالثَّانِي: عَنْ مَعُونَتِهِ عَلَى قَتْلِ نَفْسِهِ: أَنَّهُ لَمَّا غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهُ مَقْتُولٌ وَلَا بُدَّ، أَوْ عَلِمَ بِمَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ، أَرْشَدَهُمْ إِلَى طَرِيقٍ يُظْهِرُ اللَّهُ بِهَا كَرَامَتَهُ وَصِحَّةَ الدِّينِ الَّذِي كَانَا عَلَيْهِ، لِيُسْلِمَ النَّاسُ، وَلِيَدِينُوا دِينَ الْحَقِّ عِنْدَ مُشَاهَدَةِ ذَلِكَ، كَمَا كَانَ. وَقَدْ أَسْلَمَ عُثْمَانُ η نَفْسَهُ عِنْدَ عِلْمِهِ بِأَنَّهُ يُقْتَلُ -وَلَا بُدَّ- بِمَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ...»[1].

وَالِاسْتِدْلَالُ بِصَنِيعِ الْغُلَامِ بَعِيدٌ عَنِ الْوَجَاهَةِ؛ لِأَنَّ الْغُلَامَ كَانَ مُسْتَسِرًّا أَمْرَ إِسْلَامِهِ وَإِسْلَامِ الرَّاهِبِ، وَلَوْ كَانَ بِوُسْعِهِ الْفِرَارُ بَعْدَمَا كُشِفَ أَمْرُهُ؛ لَفَعَلَ، فَقَدْ فَرَّ حِينَ وَسِعَهُ ذَلِكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَأَقْوَى، أَعْنِي بِهِ كَلِيمَ اللهِ مُوسَى -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَقَدْ أَخْبَرَ اللهُ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿فَفَرَرْتُ مِنكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ﴾ [الشعراء: ٢١]، وَكَانَ مِثْلُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْهِجْرَةِ، وَلَوْكَانَ الثَّبَاتُ وَاجِبًا وَالشَّهَادَةُ تُطْلَبُ لِذَاتِهَا مِنْ غَيْرِ نِكَايَةٍ أَوْ لِمُجَرَّدِ الْمُثُوبَةِ الْأُخْرَوِيَّةِ؛ لَمَا كَانَ مِنْهُمْ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا وَلَمْ يَعْمَلُوا إِلَّا بِوَحْيٍ، وَإِنِ اجْتَهَدُوا؛ لَمْ يُقَرُّوا عَلَى خَطَأٍ، لَكِنَّ اللَّهَ أَرَادَ بِالْغُلَامِ غَيْرَ ذَلِكَ رَغْمَ اسْتِتَارِهِ وَكَانَ مَا كَانَ، فَلَمَّا أَيْقَنَ أَنَّ الْمَلِكَ لَا بُدَّ قَاتِلُهُ؛ أَرَادَ أَنْ يَجْعَلَ مِنْ شَهَادَتِهِ نُصْرَةً لِلدِّينِ بِإِنْقَاذِ الْمُهَجِ مِنَ النَّارِ، فَلِلَّهِ دَرُّهُ مِنْ فَتًى أَعْقَلَ وَأَحْكَمَ مِنْ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ تَسَبَّبُوا لِلنَّاسِ بِالرِّدَةِ عَنِ الدِّينِ.

وَأَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ لَمْ يَعْرِضُوا إِلَى الْأَحْكَامِ؛ بَلْ إِلَى الْمَغْزَى مِنَ الْحَادِثَةِ وَهُوَ تَصْبِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا يَلْقَوْنَ مِنَ اللَّأْوَاءِ، وَالْحُكْمُ فِي شَرِيعَتِنَا بِشَأْنِ الْغُلَامِ وَالرَّاهِبِ وَمَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ حَالِهِمُ: التَّخْيِيرُ بَيْنَ الْعَزِيمَةِ الَّتِي تَعْنِي الثَّبَاتَ عَلَى الدِّينِ وَالْإِعْلَانَ بِهِ حَتَّى الْفَوْتِ، وَالرُّخْصَةِ الَّتِي تَعْنِي اسْتِدْفَاعَ الْهَلَاكِ عَنِ النَّفْسِ بِإِعْلَانِ الْكُفْرِ وَالْقَلْبُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ، وَكَانَ مِنَ الصَّحَابَةِ φ الْمَوْقِفَانِ؛ فَزَيْدُ بْنُ الدِّثِنَّةِ وَخُبَيْبُ بْنُ عَدِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخَذَا بِالْعَزِيمَةِ حَتَّى الشَّهَادَةِ، وَعَمَّارٌ ﷺ أَخَذَ بِالرُّخْصَةِ، فَأَقَرَّهُ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: (كَيْفَ تَجِدُ قَلْبَكَ؟) قَالَ: مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ قَالَ: (إِنْ عَادُوا فَعُدْ)[2]، وَنَزَلَ فِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ

---

(١) أبو العباس القرطبي/ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم(٧/ ٤٢٥).

(٢) صحيح، أخرجه: الحاكم/مستدركه(٣٣٦٢)(٢/٣٨٩).

﴿وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[النحل: ١٠٦][1].

وَأَمَّا عَنْ إِقْرَارِ النَّبِيِّ ﷺ انْغِمَاسَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ فِي جُمُوعِ أَهْلِ الْكُفْرِ عِنْدَ احْتِدَامِ الْقِتَالِ؛ فَهَذَا يُؤَكِّدُ مَا قُلْنَا إِنَّ الشَّهَادَةَ تُطْلَبُ فِي غِبْطَةٍ وَنِكَايَةٍ، عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَنْغَمِسْ، وَلَا الْعَشَرَةُ الْمُبَشَّرُونَ، وَلَا فُقَهَاءُ الصَّحَابَةِ وَعُلَمَاؤُهُمْ، مَا يُرْشِدُ إِلَى أَنَّ تَوَقِّي ضِرَابِ الْعَدُوِّ وَطُولِ النِّكَايَةِ بِهِمْ إِذَا كَانَ الْجِهَادُ عَلَى هُدَىً هُوَ الْكَمَالُ.

(١) انظر: الواحدي/أسباب النزول(ص٢٨١).

أَيُّهَا السَّاسَةُ وَالْقَادَةُ.. لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ ((٥))

فَإِنْ قِيلَ: فَهَلْ هَذَا وَقْتُ مِثْلِ هَذَا الْمَقَالِ؟!

فَالْجَوَابُ: إِذَا كُنْتُمْ تُشَاهِدُونَ الدَّمَارَ وَالتَّقْتِيلَ وَالتَّشْوِيهَ وَالتَّشْرِيدَ وَالتَّجْوِيعَ فِي كُلِّ سَاعَةٍ، وَعَلِمْتُمْ أَنَّ أَشْهَرَ أَسْبَابِهَا رَجْمُ الصَّارُوخِ عَلَى تُخُومِ الْقِطَاعِ وَهُوَ مَحْدُودُ التَّأْثِيرِ، لَكِنَّهُ يَتَسَبَّبُ بِمَا تَعْلَمُونَ، وَالْأَمْرُ يَتَكَرَّرُ مُنْذُ شُهُورٍ وَتَدَاعِيَاتُهُ الْمُرَّةُ لَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ، وَإِنَّ السَّاسَةَ يَعْلَمُونَ تَفَاصِيلَهَا، فَمَتَى يَكُونُ إِبْدَاءُ الْحُجَّةِ وَالْإِعْذَارُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وجَلَ رَجَاءَ الْمُرَاجَعَةِ وَرَحْمَةِ الْعَامَّةِ؟!

عَلَى أَنَّ الْعَالِمَ يَجِبُ أَنْ يَتَجَرَّدَ عَنِ الْهَوَى وَحَظِّ النَّفْسِ وَالْمُجَامَلَةِ، وَيَتَوَخَّى فِي النَّظَرِ وَالْفَتْوَى وَالْمَقَالَةِ التَّوْفِيقَ بَيْنَ الْمَصَالِحِ مَا أَمْكَنَ؛ فَإِذَا تَعَذَّرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ رَاعَى مَصْلَحَةَ الْأَعَمِّ وَالْأَكْثَرِ عَلَى مَصْلَحَةِ الْأَخَصِّ وَالْأَقَلِّ، وَلَا يَحْسُنُ مِنْهُ تَأْخِيرُ بَيَانِ الْعَوَارِ إِذَا قَامَ الدَّاعِي، وَتَعْزِيزُ ثِقَةِ النَّاسِ بِدِينِهِمُ الَّتِي هَزَّهَا فِي قُلُوبِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ سُلُوكُ الْمُقَاوَمَةِ، وَقَدْ حَسِبَ الدَّهْمَاءُ أَنَّ الدِّينَ يَأْمُرُ بِهَذِهِ الْفَظَائِعِ، الْأَمْرُ الَّذِي دَفَعَ كَثِيراً مِنْهُمْ إِلَى رِدَّةِ الْمُعْتَقَدِ وَالسُّلُوكِ، عَلَى أَنَّ مَصْلَحَةَ الْكُلِّ مُقَدَّمَةٌ عَلَى مَصْلَحَةِ الْجُزْءِ، وَأَنَّ مَصْلَحَةَ الْأَعَمِّ مُقَدَّمَةٌ عَلَى مَصْلَحَةِ الْأَخَصِّ، بِهَذَا نَطَقَتْ أَدِلَّةُ السَّمْعِ وَقَوَاعِدُ الْفِقْهِ، **فَمِنَ الْأَدِلَّةِ** حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: **(نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَلَقِّي الرُّكْبَانِ، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ)**[(١)]، وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ الْعَدَوِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **(مَنِ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِئٌ)**[(٢)].

وَحِكْمَةُ النَّهْيِ فِي الْحَدِيثَيْنِ: أَنَّ تِلْكَ الْمُعَامَلَاتِ تُؤْذِنُ بِتَقْدِيمِ مَصْلَحَةِ الْخُصُوصِ عَلَى الْعُمُومِ، أَوْ مَصْلَحَةِ الْأَفْرَادِ عَلَى مَصْلَحَةِ الْجَمَاعَةِ؛ فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ.

وَأَمَّا الْقَوَاعِدُ؛ فَمِنْهَا: "الْمَصْلَحَةُ الْكُلِّيَّةُ مُقَدَّمَةٌ عَلَى الْمَصْلَحَةِ الْجُزْئِيَّةِ"[(٣)]، وَمِنْهَا: "لَا تُرَجَّحُ مَصَالِحُ خَاصَّةٌ عَلَى مَصَالِحَ عَامَّةٍ"[(٤)].

---

(١) أخرجه: مسلم/صحيحه(١٦٠٥)(٥/ ٥٦).

(٢) أخرجه: مسلم/صحيحه(١٦٠٥)(٥/ ٥٦).

(٣) انظر: الغزالي/ المستصفى (١/١٧٦)، الآمدي / الإحكام (٤/١٦٧).

(٤) العز بن عبد السلام/ قواعد الأحكام (٢/١٦٢).

أَيُّهَا السَّاسَةُ وَالْقَادَةُ.. لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ ((٦))

فَإِنْ قِيلَ: مَا السَّبِيلُ إِلَى الْخُرُوجِ مِنْ هَذِهِ الشَّدَائِدِ بِرَأْيِكَ؟

السَّبِيلُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: الْمُسَارَعَةُ إِلَى تَقْدِيمِ حُكُومَةِ إِنْقَاذٍ لِهَذِهِ الْمَآسِي وَالْجِرَاحِ، مُؤَلَّفَةٍ مِنْ رِجَالَاتٍ لَهُمْ حُضُورٌ وَرُسُوخٌ فِي مَيَادِينِ الدَّوْلَةِ، يَتَّسِمُ رِجَالَاتُهَا بِالْمِهْنِيَّةِ وَالْقَبُولِ عِنْدَ الْمُؤَسَّسَاتِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ وَالدَّوْلِيَّةِ، كَيْ يَتَعَاطَى الْكُلُّ مَعَهَا بِإِيجَابِيَّةٍ، وَيَلْزَمُ اصْطِفَافُ الشَّعْبِ بِجَمِيعِ مُكَوِّنَاتِهِ خَلْفَهَا، وَإِنَّ هَذَا الصَّنِيعَ الَّذِي تَدْعُو إِلَيْهِ الضَّرُورَةُ لَهُ أَصْلٌ فِي الشَّرْعِ، **فَقَدْ مَضَى هَدْيُ النَّبِيِّ ﷺ فِي تَنْصِيبِ الْقَادَةِ وَالسُّفَرَاءِ بِحَسَبِ الْكَفَاءَةِ مَعَ صَرْفِ النَّظَرِ عَنِ التَّفَاوُتِ فِي الصَّلَاحِ إِذَا افْتُرِضَ، فَقَدْ أَمَّرَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشٍ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ φ**[1]، **وَفَعَلَ ذَلِكَ مَعَ أُسَامَةَ بنِ زَيْدٍ κ**[2]، **وَمَعْلُومٌ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَالْمُبَشَّرِينَ خَيْرٌ مِنْ عَمْرٍو وَأُسَامَةَ φ صَلَاحاً لَا خِبْرَةً فِي الْمُهِمَّةِ الَّتِي أُسْنِدَتْ إِلَيْهِمَا، وَيَتَجَلَّى هَذَا لَمَّا انْتَدَبَ رَسُولُ اللهِ γ عُمَرَ η رَسُولاً إِلَى قُرَيْشٍ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ، فَاعْتَذَرَ وَقَدَّمَ عَلَى نَفْسِهِ عُثْمَانَ بنَ عَفَّانٍ η؛ لِأَنَّهُ أَنْجَحُ لِلْمُهِمَّةِ؛ فَأَقَرَّهُ النَّبِيُّ γ عَلَى ذَلِكَ، وَمَعْلُومٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ أَنَّ عُمَرَ خَيْرٌ مِنْ عُثْمَانَ κ؛ فَعَنِ الْمِسْوَرِ بنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ κ أَنَّ النَّبِيَّ γ** «دَعَا عُمَرَ لِيَبْعَثَهُ إِلَى مَكَّةَ -يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ-، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَخَافُ قُرَيْشًا عَلَى نَفْسِي، وَلَيْسَ بِهَا مِنْ بَنِي عَدِيٍّ أَحَدٌ يَمْنَعُنِي، وَقَدْ عَرَفَتْ قُرَيْشٌ عَدَاوَتِي إِيَّاهَا، وَغِلْظَتِي عَلَيْهَا، وَلَكِنْ أَدُلُّكَ عَلَى رَجُلٍ هُوَ أَعَزُّ مِنِّي عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ. قَالَ: فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ γ، فَبَعَثَهُ إِلَى قُرَيْشٍ»[3].

الثَّانِي: التَّبَصُّرُ بِالْجِهَادِ أَنَّهُ لَيْسَ مَقْصُوراً عَلَى دَفْعِ الْحَرْبِيِّ بِالشَّوْكَةِ وَالسِّلَاحِ فَحَسْبُ، فَهُوَ وَإِنْ كَانَ عِبَادَةً مُحْكَمَةً لَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ نَاسِخٌ، وَعَالِيَ الرُّتْبَةِ مَا كَانَ عَلَى الْهُدَى، وَرَاعَى أَهْلُهُ شُرُوطَهُ الَّتِي يُرْجَى بِهَا تَحْقِيقُ مَقَاصِدِهِ، فَرَغْمَ عُلُوِّ رُتْبَتِهِ، وَأَنَّهُ ذِرْوَةُ سَنَامِ الْإِسْلَامِ، لَكِنَّ لِلنَّفْسِ مَطْمَعاً فِيهِ بِدَلِيلِ مَا أَخْبَرَتْ بِهِ دَلِيلُ

---

(١) ابن هشام/السيرة النبوية(٢/٦٢٣).

(٢) الواقدي/مغازيه(٣/١١٨).

(٣) حسن، أخرجه: أحمد/مسنده(١٨٩١٠)(٣١/ ٢١٦).

الْوَحْيِ أَنَّ مِنَ الْأَنْفُسِ مَنْ تُجَاهِدُ لِلْمَغْنَمِ، وَمِنْهَا مَنْ تُجَاهِدُ لِلشُّهْرَةِ وَعُلُوِّ الذِّكْرِ، وَمِنْهَا مَنْ تُجَاهِدُ لِلرِّيَاءِ، وَبُلُوغِ الْمَأْرِبِ السَفِلِ؛ قال تعالى: ﴿مِنكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾[آل عمران: ١٥٢].

وَعَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: **(مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا؛ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)**[(١)].

وَثَمَّةَ جِهَادٌ أَعْلَى مِنْهُ وَأَكْبَرُ، وَهُوَ جِهَادُ النَّفْسِ وَتَرْوِيضُهَا عَلَى مُرَادِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَمُرَادِ رَسُولِهِ ﷺ حَتَّى تَأْلَفَ أَوَامِرَ الْوَحْيِ، وَتَنْفِرَ مِنْ نَوَاهِيهِ، وَهَذَا لَاشَكَّ أَثْقَلُ عَلَى النَّفْسِ، وَلَذَا نَعَتَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ بِـ (الْكَبِيرِ)؛ فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا، فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥١]، فَإِنَّ هَاءَ الضَّمِيرِ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِهِ﴾ عَائِدٌ عَلَى عِلْمِ الْوَحْيِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

وَبِهَذَا الْجِهَادِ تَزْكُو النَّفْسُ وَتَعْلُو إِلَى مَقَامِ الْإِحْسَانِ، وَتَنَالُ مَعِيَّةَ الرَّحْمَنِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]، الْآيَةُ مِنْ سُورَةِ الْعَنْكَبُوتِ وَهِيَ مَكِيَّةٌ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْجِهَادَ لَمْ يُؤْذَنْ بِهِ إِلَّا فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ الْجِهَادَ فِي الْآيَةِ مَصْرُوفٌ إِلَى جِهَادِ النَّفْسِ، وَقَدْ أَفْصَحَتِ الْآيَةُ أَنَّهُ كَبِيرٌ، وَمُؤَيَّدٌ بِمَعِيَّةِ اللهِ، وَأَنَّ مَنْ أَتْقَنَهُ؛ كَانَ ضِمْنَ قَوَافِلِ الْمُحْسِنِينَ.

وَمَضَى عَلَى هَذَا فَهْمُ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ **فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قَالَ لِمَنْ سَأَلَهُ عَنِ الْجِهَادِ:** "ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَجَاهِدْهَا، وَابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَاغْزُهَا"[(٢)].

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ: "أَوَّلُ مَا تُنْكِرُونَ مِنْ جِهَادِكُمْ أَنْفُسَكُمْ"[(٣)].

وَجِهَادُ النَّفْسِ يَكُونُ عَلَى أَرْبَعِ مَرَاتِبَ:

الْأُولَى: أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى تَعَلُّمِ الْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ الَّذِي لَا فَلَاحَ لَهَا وَلَا سَعَادَةَ فِي مَعَاشِهَا وَمَعَادِهَا إِلَّا بِهِ، وَمَتَى فَاتَهَا عِلْمُهُ؛ شَقِيَتْ فِي الدَّارَيْنِ.

---

(١) أخرجه: البخاري/صحيحه(٢٨١٠)(٤/ ٢٠)، مسلم/صحيحه(١٩٠٤)(٣/٥١٢).

(٢) ابن أبي الدنيا/محاسبة النفس (ص ٩٧).

(٣) ابن رجب/ جامع العلوم والحكم (١/ ٤٨٩).

الثَّانِيَةُ: أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى الْعَمَلِ بِهِ بَعْدَ عِلْمِهِ، وَإِلَّا فَمُجَرَّدُ الْعِلْمِ بِلَا عَمَلٍ إِنْ لَمْ يَضُرَّهَا؛ لَمْ ينفعْهَا.

الثَّالِثَةُ: أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى الدَّعْوَةِ إِلَيْهِ، وَتَعْلِيمِهِ مَنْ لَا يَعْلَمُهُ، وَإِلَّا كَانَ مِنَ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ الْهُدَى وَالْبَيِّنَاتِ، وَلَا يَنْفَعُهُ عِلْمُهُ، وَلَا يُنْجِيْهِ مِنْ عَذَابِ اللهِ.

الرَّابِعَةُ: أَنْ يُجَاهِدَهَا عَلَى الصَّبْرِ عَلَى مَشَاقِّ الدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ وَأَذَى الْخَلْقِ، وَيَتَحَمَّلَ ذَلِكَ كُلَّه لِلَّهِ[1].

وَتَتَجَلَّى فَوْقِيَّةُ جِهَادِ النَّفْسِ عَلَى جِهَادِ الْعَدُوِّ؛ أَنَّ جِهَادَ الْعَدُوِّ خَادِمٌ لِجِهَادِ النَّفْسِ، يَدُلُّكَ عَلَى هَذَا غَرَضُ جِهَادِ الْعَدُوِّ وَهَدَفُهُ، وَهُوَ دَفْعُ شُرُورِهِ عَنْ مَصَالِحِ النَّفْسِ فِي دِينِهَا، وَذَاتِهَا، وَعِرْضِهَا، وَنَسْلِهَا، وَمَالِهَا، وَهَذَا الْغَرَضُ هُوَ مَوْضُوعُ جِهَادِ النَّفْسِ عَيْنُهُ؛ فَكَانَ الْأَوَّلُ وَسِيلَةً، وَالثَّانِي غَايَةً، وَالْغَايَةُ أَشْرَفُ مِنَ الْوَسِيلَةِ اتِّفَاقًا.

قُلْتُ هَذَا؛ لِأَسْتَظْهِرَ عِنْدَ الْإِخْوَةِ السَّاسَةِ وَالْقَادَةِ وَالْأَجْنَادِ قَنَاعَةً فِي عَدَمِ الْاصْطِدَامِ مَعَ الْقَدَرِ الشَّرْعِيِّ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ الْأَحْكَامَ مُنَاطَةٌ بِالْقُدْرَةِ الْمُنْجِحَةِ لِمَقَاصِدِ تِلْكُمُ الْأَحْكَامِ.

فَإِذَا كَانَ أَهْلُ الْقِطَاعِ فِي حِصَارٍ، وَعَدَمِ إِمْدَادٍ وَكَانُوا فِي حَرَجٍ اقْتِصَادِيٍّ، وَتَصَدُّعٍ اجْتِمَاعِيٍّ، وَتَنَاقُضَاتٍ فِي الثَّقَافَاتِ وَالْأَفْكَارِ، وَالْأَمْزِجَةُ وَالْأَهْوَاءُ تَمْنَعُهُمْ مِنْ تَحْقِيقِ أَهْدَافِ جِهَادِ الشَّوْكَةِ وَمَقَاصِدِهِ؛ لَزِمَهُمْ تَوْجِيهُ الطَّاقَاتِ نَحْوَ تَحْقِيقِ الْجِهَادِ الْأَكْبَرِ الَّذِي تَزْكُو بِهِ الْأَنْفُسُ، وَتَسْمُو بِهِ الْأَرْوَاحُ، وَيَعْلُو بِهِ الْمَقَامُ، وَتُنَالُ بِهِ مَعِيَّةُ اللَّهِ وَوِلَايَتُهُ، وَتَحْظَى بِالنُّصْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ مِمَّنْ يَكِيدُ لَهَا وَيَتَجَرَّأُ عَلَيْهَا؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: **(مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ)**[2].

بِهَذَا الْبَيَانِ يتضح أَنَّ دَفْعَ الْعَدُوِّ مَا شُرِعَ إِلَّا لِإِزَالَةِ الْعَوَائِقِ عَنْ طَرِيقِ مَصَالِحِ النَّفْسِ الْمُدْرَكِ بِجِهَادِهَا؛ لِتَتَمَكَّنَ مِنْ تَحْقِيقِ مَصَالِحِهَا عَلَى كَمَالٍ.

---

(١) ابن القيم/ زاد المعاد(٣/ ٩).

(٢) أخرجه: البخاري/صحيحه(٦١٣٧)(٥/ ٢٣٨٥).

أَيُّهَا السَّاسَةُ وَالْقَادَةُ.. لَا تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ ((٧))

وَفِي خِتَامِ هَذِهِ الْمَقَالَةِ؛ أُذَكِّرُ السَّاسَةَ وَالْقَادَةَ بِأَنَّ الْأَسْرَى فِي شَرِيعَةِ اللهِ مَعْقُودٌ أَمْرُهُمْ بِمَصْلَحَةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا بِهَدْمِهَا، وَلَقَدْ وَظَّفْتُمُوهَا بِرُسُوخِكُمْ الْفِقْهِيِّ وَالسِّيَاسِيِّ فِي أَسْرِ آلَافِ الْغَزِّيِّينَ وَقَتْلِ عَشَرَاتِ الْأُلُوفِ مِنْهُمْ، وَتَدْمِيرِ مِئَاتِ الْأُلُوفِ مِنْ بُيُوتِهِمْ، وَاسْتِئْصَالِ مُقَوِّمَاتِ حَيَاتِهِمْ، وَتَجْرِيعِهِمُ الذُّلَّ رِجَالاً وَنِسَاءً، وَشِيباً وَشَبَاباً لِسَنَوَاتٍ لَا يَعْلَمُ مُنْتَهَاهَا إِلَّا اللهُ.

وَأَقُولُ لِلسَّادَةِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ هُمْ فِي خَارِجِ الْقِطَاعِ سِيَّمَا الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ مِنْ تُرْكِيَّا مَقَرّاً لَهُمْ: كُونُوا أَكْثَرَ وَاقِعِيَّةً، وَكُفُّوا عَنْ إِذْعَارِ السَّاسَةِ وَالْقَادَةِ وَأَفْتُوهُمْ بِوَقْفِ هَذِهِ الْمَحْرَقَةِ الَّتِي تُسَمَّونَهَا جِهَاداً.

أَمَا عَلِمْتُمِ أَنَّ الْقُلُوبَ قَدْ زَاغَتْ، وَالْعُقُولَ قَدْ طَاشَتْ مِنْ هَوْلِ الْمُصَابِ!!!

هَلْ بَلَغَكُمْ أَنَّ سَبَّ اللهِ يُسْمَعُ فِي الْأَسْوَاقِ وَالطُّرُقَاتِ؟!!

هَلْ بَلَغَكُمْ أَنَّ عَدَداً لَيْسَ بِالْقَلِيلِ مِنَ الْأَجِنَّةِ فِي بُطُونِ الْمَاجِدَاتِ بِفِعْلِ الْعُلُوجِ الْكُفَّارِ، وَقَدْ حَارَتْ عُقُولُ الْعُلَمَاءِ فِي حُكْمِ إِجْهَاضِ تِلْكَ الْأَجِنَّةِ؟!!

هَلْ بَلَغَكُمْ فُجُورُ الصَّيَارِفَةِ وَالتُّجَارِ، وَأَصْحَابِ الْعَقَارَاتِ الَّذِينَ ضَاعَفُوا الْأُجُورَ عَلَى الْمُسْتَأْجِرِينَ الْمُعْدُومِينَ؟!!

هَلْ بَلَغَكُمُ الْفَوْضَى الَّتِي عَصَفَتْ بِأَهْلِ الْقِطَاعِ، وَخَاضَ فِيهَا الْأَحْزَابُ الْمُتَنَفِّذَةُ بِغَصْبِ قَوَافِلِ الْمُعُونَاتِ، وَطُرُودِ الْغِذَاءِ، وَبَيْعِهَا فِي الْأَسْوَاقِ بِأَثْمَانٍ لَا تُطَاقُ، وَإِطْلَاقِ الرَّصَاصِ عَلَى رُكَبِ الْمُخَالِفِ لَهُمْ، الْمُخِلِّ بِبَعْضِ الْآدَابِ؟!!

هَلْ بَلَغَكُمُ النُّزُوحُ الْمَحْفُوفُ بِالْأَوْجَاعِ وَالْآهَاتِ وَالسَّبِّ وَاللَّعَنَاتِ بِسَبَبِ إِطْلَاقِ الصَّارُوخِ الَّذِي يَأْتِي عَلَى عَشَرَاتِ الْعُلُوجِ وَالْمِئَاتِ؟!!

أَمَا حَرَّكَ ضَمَائِرَكُمْ حَالُ النَّازِحِينَ الرَّاقِدِينَ وَالنَّائِمِينَ وَالْآكِلِينَ، وَالشَّارِبِينَ، وَالْمُتَخَلِّينَ فِي الطُّرُقَاتِ!!!

هَلْ بَلَغَكُمْ أَنَّ حَوَادِثَ الطَّلَاقِ بِسَبَبِ أَزَمَاتِ الْأَنْفُسِ قَدْ بَلَغَ الْآلَافَ؟!!

هَلْ بَلَغَكُمُ الشِّجَارَاتُ الْعَائِلِيَّةُ بِسِلَاحِ الْبَارُودِ الَّذِي يُفْضِي إِلَى هَلَاكٍ فِي الْأَنْفُسِ، وَإِتْلَافٍ فِي الْمُمْتَلَكَاتِ؟!!

هَلْ بَلَغَكُمْ أَنَّ كَثِيرَاً مِنَ النَّاسِ قَدِ اخْتَلَّ عَقْلُهُ، وَأَنَّ الْأَكْثَرَ لَمْ يُخْطِئْهُ الْاكْتِئَابُ؟!!

أَمَامَ هَذِهِ الْفَظَائِعِ وَغَيْرِهَا، وَحِصَارِ قِطَاعِ غَزَّةَ مِنْ كُلِّ الْجِهَاتِ، وَتَدْمِيرِ كُلِّ مُقَوِّمَاتِ الْحَيَاةِ مَعَ مَا يُضَافُ إِلَيْهَا مِنْ إِزْهَاقِ الْأَنْفُسِ وَتَشْوِيهِ الْأَبْدَانِ وَذَهَابِ الْبُيُوتِ وَالْأَمْوَالِ، مَا زِلْتُمْ عَلَى وَهْمِ الْانْتِصَارِ عَلَى عَدُوٍّ جَبَّارٍ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ جَنِينٍ وَرَضِيعٍ وَسَقِيمٍ وَعَجُوزٍ وَكَبِيرٍ وَحَامِلِ سِلَاحٍ، مَدْعُومٍ مِنْ جُلِّ الْعَالَمِ الْمُتَنَفِّذِ، وَمُتَحَكِّمٍ بِكُلِّ مُقَوِّمَاتِ حَيَاتِنَا، وَعُزْلَةٍ ضُرِبَتْ عَلَيْنَا بِسَبَبِ تَحَالُفِ أَحْزَابِنَا الْمُقَاوِمَةِ مَعَ مُلَالِي إِيرَانَ الَّذِينَ مَرَدُوا عَلَى الْغَدْرِ وَالْإِجْرَامِ؛ فَهَلْ تَنْتَظِرُونَ أَنْ تُسْقِطَ السَّمَاءُ عَلَيْنَا سِلَاحَاً وَقُوتَاً ؟!

وَهَلْ كَانَ هَذَا لِلنَّبِيِّ حَتَى يَكُونَ لِأَمْثَالِنَا؟! فَاتَّقُوا اللهَ فِي شَعْبٍ بَاتَ كُلُّهُ فِي حَالِ احْتِضَارٍ.

فَمَتَى سَتَطْرَحُونَ الْقَنَاعَةَ الْخَاطِئَةَ بِشَأْنِ جِهَادِ الدَّفْعِ، وَأَنَّهُ مَعْزُولٌ عَنْ مَقْصِدِهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، كَمَا أَعْرَبْتُمْ فِي رُدُودِكُمْ عَلَى مَقَالَتِي **(أَيُّهَا السَّاسَةُ.. أَوْقِفُوا هَذَا الْمَدَّ)**، وَأَنَّ الْجِهَادَ مَا شُرِعَ إِلَّا لِلشَّهَادَةِ، وَقَدْ كُنْتُ كَتَبْتُ عَلَى اِعْتِرَاضَاتِكُمْ رُدُودَاً، أَخَّرْتُهَا لِمَصْلَحَةٍ بَدَتْ لِي، وَأَرَى مِنَ الْحِكْمَةِ نَشْرَهَا؛ لِأُعْذِرَ لِبَنِي قَوْمِي، وَرَجَاءَ أَنْ يَنْفَعَ اللهُ بِهَا، فَتُثِيرَ رَغْبَةً صَادِقَةً عِنْدَ ذَوِي الشَّأْنِ نَحْوَ الْخُرُوجِ مِنْ هَذِهِ الْمَحْرَقَةِ الَّتِي يَشْتَدُّ لَهِيبُهَا يَوْمَاً بَعْدَ يَوْمٍ.

وَاللَّهَ أَسْأَلُ اَلْهُدَى وَالرَّشَادَ، وَكَشْفَ الضُّرِّ عَنْ بَلَدِنَا وَبِلَادِ الْمُسْلِمِينَ؛ آمِينَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ اَلْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اَللَّهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

كَتَبَهُ